

تاج العروس من جواهر القاموس

تَفَلَّ الرَّاقِي يَتَفَلُّ وَيَتَفَلُّ مِنْ حَدِّ نَصَرَ وَضَرَبَ تَفْلًا : بِصَقٍ وَقِيلَ : أَوْلَاهُ الْبَزْقُ ثُمَّ التَّفَلُّ ثُمَّ النَّفْثُ ثُمَّ النَّفْخُ وَالتَّفَلُّ شَبِيهٌ بِالْبَزْقِ وَهُوَ أَقَلُّ أَمْنَهُ . وَالتَّفَلُّ وَالتَّفَالُ بَضْمٌ لهُمَا . وَكَسْرُهُمَا مِنْ لُغَةِ الْعَامَّةِ : الْبُصَاقُ أَوْ شَبِيهَهُ بِهِ . تَفَلُّ الْبَحْرُ وَتَفَالُهُ : الزَّبَدُ وَتَفَلُّ الرَّجُلُ كَفَرِحَ تَفَلًّا مَحْرَكَةً : تَرَكَ الطَّيِّبَ فَتَغَيَّرَتْ رَائِحَتُهُ وَهُوَ تَفَلُّ ككَتَفٍ وَهِيَ تَفْلَةٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلَيْخَرْجَنَّ إِذَا خَرَجَنَّ تَفَلَاتٍ " أَي تَارَكَاتٍ لِلطَّيِّبِ أَي لِيَخْرُجَنَّ بِمَنْزِلَةِ التَّفَلَاتِ وَهُنَّ الْمُتَنِينَاتُ الرَّيْحِ . امْرَأَةٌ مِتَفَالٌ كَذَلِكَ وَهَذِهِ عَلَى النَّسَبِ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

إِذَا مَا الضَّجَّيْعُ ابْتَزَّهَا مِنْ ثِيَابِهَا ... تَمِيلُ عَلَيْهِ هَوْنَةً غَيْرَ
مِتَفَالٍ وَقَدْ أَتَفَلَاهُ غَيْرُهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لِرَجُلٍ رَأَاهُ نَائِمًا
فِي الشَّامِ : " قُمْ عَنْهَا فَإِنَّهَا مَجْفَرَةٌ تُتَفَلُّ الرَّيْحَ وَتُبْلِي الثَّوْبَ
وَتُظْهِرُ الدَّاءَ الدِّفِينِ " وَأَنْشَدُوا :
" يَا ابْنَ الْبَنِي تَمَيِّدُ الْوَبَارِ .

" وَتُتَفَلُّ الْعَنْدَبِيرَ وَالصُّوَارَا وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : لَو مَسَّ صُورَ الْمِسْكِ
بِدَنَانِهِ لِأَتَفَلَّ رِيَّاهُ بِصُنَانِهِ . وَالتَّفَلُّ كَتَنْضُبٍ أَي بَفَتْحِ الْأَوَّلِ وَضَمِّ
الثَّلَاثِ وَقُنْفُذٍ وَدِرْهَمٍ وَهَذِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ يُلَاحِظُ بِنَظَائِرِهِ ؛ لِأَنَّه قَلِيلٌ .
وَجَعَفَرِيٌّ وَزَبْرَجِيٌّ وَجُنْدَبِيٌّ وَهَذِهِ عَنِ الْيَزِيدِيِّ وَسُكَّرِيٍّ وَهَذِهِ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ فَهِيَ
لُغَاتٌ سَبْعَةٌ وَزَادَ بَعْضُهُمْ بِفَتْحِ الْأَوَّلِ مَعَ كَسْرِ الثَّلَاثِ وَبِضْمِ الْأَوَّلِ مَعَ كَسْرِ الثَّلَاثِ فَصَارَ
الْجَمِيعُ تِسْعَةً : التَّفَلُّ أَوْ جَرُّهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَعْرَابِ
يَقُولُونَ : تَفَلُّ عَلَى فُعْلٍ لِلتَّفَلِّ قَالَ : وَأَنْشَدُونِي بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ :
لَهُ أَيْطَلَا طَلَبِي وَسَاقَا نَعَامَةً ... وَغَارَةٌ سِرْحَانٍ وَتَقْرِيْبُ تَفَلِّ قَالَ :
وَالرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ : تَتَفَلُّ . وَهِيَ بِهَاءٍ قَالَ شَيْخُنَا : وَاتَّفَقَ أُمَّةُ اللُّغَةِ
وَالصَّرْفِ قَاطِبَةً أَنْ التَّاءَ الْأُولَى فِي أَوَّلِهِ زَائِدَةٌ عَلَى مَا عُرِفَ فِي الْأَوْزَانِ الصَّرْفِيَّةِ
انْتَهَى . قُلْتُ : وَفِيهِ نَظَرٌ ظَاهِرٌ فَتَأَمَّلْ . التَّفَلُّ كَتَنْضُبٍ مُقْتَضَاهُ أَنَّهُ بِالنُّونِ
كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ سِيَاقِهِ وَالصَّوَابُ أَنَّهُ بَتَاءَيْنِ فَإِنَّ كُرَاعًا قَالَ : لَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ
تَوَالَتْ فِيهِ تَاءَانٌ غَيْرُهُ : مَا يَبْرَسُ مِنَ الْعُشْبِ أَوْ شَجَرٍ يُسَمَّى بِهِ أَهْلُ الْحِجَازِ :

مُشْطَ الذَّبِّ . أو نَبَاتٌ مِثْلُ الإِصْبَعِ أَخْضَرٌ فِيهِ أَي فِي خُضْرَتِهِ خُطْبَيْةٌ قَالَ
أَبُو الذَّبِّ جَمٌ : .

" حَتَّى إِذَا مَا أَيْضٌ جَرَوْهُ التَّتْفُلِ وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : التَّتْفُلُ مُجَرَّكَةٌ :
الْبُصَاقُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْحَدِيدِ . وَقَوْمٌ سَفَلَةٌ تَفَلَّةٌ . وَالشَّحْسُ مَتَفَلَّةٌ .
وَذَاقَ مَاءَ الْبَحْرِ فَتَفَلَّهُ : أَي مَجَّهَهُ كِرَاهَةً لَهُ قَالَ ذُو الرَّمَّةِ : .
وَمِنْ جَوْفِ مَاءٍ عَرْمَضُ الْحَوْلِِ فَوَوْقَهُ ... مَتَى يَحْسُ مِنْهُ مَائِحُ الْقَوْمِ
يَتَفَلُّ وَالْمَتَفَلَّةُ : الْمَبْرَقَةُ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : مَا أَصَابَ فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ
إِلَّا تَفَلًّا طَفِيفًا : أَي قَلِيلًا .

ت - ك - ل .

تَكَلَّلَ عَلَيْهِ كَفَرِحَ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : هِيَ لُغَةٌ فِي اتَّكَلَّ وَبَابُهُ
الْمُعْتَلُّ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ عَلَى اللَّفْظِ وَلَا يَخْفَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يُسْتَدْرَكُ بِهِ عَلَى
الْجَوْهَرِيِّ .

ت - ل - ل .

تَلَّاهُ يُتَلَّاهُ تَلًّا فَهُوَ مَتَلَّوْلٌ وَتَلَّيْلٌ : صَرَاعَهُ عَلَى التَّلِّ كَقَوْلِهِ :
تَرَّابَهُ وَبِهِ فُسْرٌ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَتَلَّاهُ لِلْجَبِينِ " كَمَا تَقُولُ : كَبَّاهُ
لِرَوَّجِهِ . أَوْ أَلْقَاهُ عَلَى تَلَّيْلِهِ : أَي عُنُقِهِ وَخَدَّهِ وَشَاهِدُ التَّلَّيْلِ قَوْلُ
الشَّاعِرِ : .

تَلَّيْلًا لِلْجَبِينِ عَلَى يَدَيْهِ ... بِحَدِّ الْمَشْرِفِيَّةِ أَوْ طَاعِينَا